اذ يدخل اسماء المصادر التي يراد فيها المصادرية
يصدق على مدلولها انها ذات معتبرة بالغير بان يشتق من
لفظها اسم لصفة اذ يصح الاشتقاق من لفظها الذي هو
المصدر ولذا قال الشيخ ابن الحاجب المصدر اسم الحدث
الجاري على الفعل فلم يكتف في تعريفه بانه اسم الحدث
وجعل بعض الائمة قيد الجاري على الفعل اخراج مثل
العالمية وذكر عليه انه خارج بقيد الاسم لتركيبه
وفيه نظر لان المراد بالاسم في عبارة ابن الحاجب
اعم من الاسم حقيقة او حكما الا يرى انه يعرف المفعول
المطلق بانه ما فعل فاعل فعل مذكور بمعناه ويجعله
شاملا للمرة والكيفية ذهب عليك انه لو لم يفسر الحدث
بالقائم بالغير بالتفسير الاول ليبقى السواد واسم المصادر
بعد الاخراج عن تعريف المصدر باعتبار القيد المذكور
واسطة لانه لا يصدق عليها ان مدلولها ذات غير حدث
وعدم صدق البواقي بين بقي ان المراد بكونه
المدلول ذاتا اما انه مجرد الذات او غير اعتبار تعين
معه كما هو المتبادر من العبارة حتى يخرج من تعريف
اسم الجنس علم الجنس ويصح قوله فيما بعد علم منه
الفرق بين اسم الجنس وعلم الجنس فيلزم ح بمقتضى
السوق ان يكون المراد بقوله اوحدث مجرد الحدث
فيخرج عنه المصادر المؤقتة التي هي اعلام كفجار وسبحان

قال الشيخ ابن الحاجب وفعال مصدر معرفة كفجار و
اما انه ذات سواء اعتبر معه التعين او لا فيلزم ان يدخل
علم الجنس تحت بيان اسم الجنس فلا يصح انه علم منه الفرق
بينهما وجعل قوله اما ذات بمعنى اما مجرد ذات وجعل
قوله اوحدث اعم من ان يكون مجرد الحدث او هو مع التعين
بعيد عن العبارة وذكر انه ان اريد بقوله اما كلي ان المدلول
كلي من غير اعتبار المعلومية يبطل الحصر بعلم الجنس وان اريد
اعم يدخل علم الجنس فيما مدلوله كلي هو الذات وفيه
ان يحتمل ح انه ان يريد بالذات مجردة من غير اعتبار
المعلومية فيكون اللازم كون علم الجنس واسطة لا دخوله
في اسم الجنس فاللازم على تقدير ان يراد بالكلي اعم احد
الامرين او نسبة بينهما في المواقع المنسوبة الى سيد المحققين
لبيان حاصل نسمة اللفظ الذي مدلوله كلي مكانه قال
اما حديث وحده واما غيره وحده واما مركب منهما وذلك
اما بان يؤخذ عن الحديث زجيت انه مقيد بهيئة على وجه من
الوجوه المعتبرة في معاني الاسماء المشتقة واما بان يؤخذ
الحديث من حيث انه منسوب الى غيره نسبة تامة خبرية
او انشائية كما في الافعال فالمقصود بذلك نوع ضبط للالفاظ
لا الحصر العقلي هذا كلامه ويستفاد منه ان الله على الذات
على ما ليس بحدث واعتبر فيه وفي الحدث قيد الوحدة ليكونا
مقابلين للثالث وحمل قوله او نسبة بينهما على المركب

Copyright © King Saud University